حكم الاشتغال بعلم الكلام بين المجيزين والمانعين

م. د. محمد هاشم محمد صالح*
D. Muhammad Hashem Muhammad Saleh
hashemmohammed٣٢٠@gmail.com

الملخص

فهذه دراسة عن حكم الاشتغال بعلم الكلام، الذي اختلف فيه العلماء بين المجيزين للاشتغال فيه، وبين المانعين عنه، مع الترجيح بين الرأيين.

وتبرز أهمية هذه الدراسة في كونها دراسة تأصيلية تتناول جزئية دار الخلاف حولها، وهي مشروعية الاشتغال بعلم الكلام، فكانت هناك أقوال بتحريم الاشتغال به مطلقا، وأقوال بجواز العمل به مطلقا، فهذه الدراسة تجمع بين هذه الآراء؛ لتخرج بحكم صحيح مع الأدلة وأقوال العلماء.

تهدف الدراسة إلى الجمع بين الآراء التي تبدو في ظاهرها أنها متعارضة، من خلال فهم طبيعة الأقوال وتنزيلها على مناسباتها، ويهدف إلى ذم التعصب لقول أحد، خاصة إذا ما غاب الفهم الصحيح عن نصوص الشرع أو أقوال العلماء، أو قد يكون فيها حمل على غير محاملها أو تنزيلها في غير ما قيلت فيها من مناسباتٍ سيقت لأجلها، وبالتالي فإنّ هذا له دور في مواجهة التحديات المعاصرة من الإلحاد في باب العقيدة الإسلامية.

جاءت خطة البحث مقسمة إلى مقدمة ومبحثين، تضمّن المبحث الأول: التعريف بعلم الكلام ونشأته، وتضمّن المبحث الثاني: مذهب المجيزين للاشتغال بعلم الكلام، ثم المانعين عنه، وأدلة هذه المذاهب، ثم الترجيح بينها.

وتوصلت الدراسة إلى أنّ من حكم على علم الكلام بالجواز، فقد نظر إليه من جهةٍ، كما أنّ مَن حكم عليه بالمنع نظر إليه من جهة أخرى، وأنّ الصحيح هو الجواز مع ضوابط.

الكلمات المفتاحية: علم الكلام– الاشتغال بعلم الكلام– الجواز والمنع– الحكم والترجيح

* دائرة التعليم الديني والدراسات الإسلامية/ ديوان الوقف السني العراق .

Abstract:

Praise be to Allah, Lord of the Worlds, and prayers and peace be upon His trustworthy Messenger, and upon his family and companions, and after :

This is a study on the ruling on engaging in the science of theology, which scholars differed on between those who permitted engaging in it, and those who forbade it, with preference between the two opinions .

The importance of this study is highlighted by the fact that it is a fundamental study that addresses a part that has been the subject of controversy, which is the legitimacy of engaging in the science of theology. There were opinions that prohibited engaging in it absolutely, and opinions that permitted working with it absolutely, and this study combines these opinions; to come up with a ruling that is close to the truth with evidence and the opinions of scholars .

This study aims to combine opinions that appear to be contradictory, by understanding the nature of the sayings and applying them to their occasions, and aims to condemn fanaticism for someone's saying, especially if the correct understanding of the texts of Sharia or the sayings of scholars is absent, or it may be interpreted in a way other than its context or applied to occasions other than those for which it was said, and thus this has a role in confronting contemporary challenges of atheism in the field of Islamic belief .

The research plan was divided into an introduction and two sections, the first section included: defining the science of theology and its origin, and the second section included: the doctrine of those who permit engaging in the science of theology, then those who forbid it, and the evidence of these doctrines, then weighing between them .

The study concluded that whoever ruled on the science of theology as permissible, looked at it from one side, and whoever ruled on it as forbidden looked at it from another side, and that the correct thing is permissibility with its controls.

Keywords: Theology - working with theology - Permissibility and prohibition - ruling and prefer

المقدمة

الحمد لله الذي أنزل خير الكلام، على سيدِنا محمد-ﷺ- خيرِ الأنام، وعلى آله وصحبه الهادين الكرام، وبعد:

فيُعدّ علم الكلام أصلا للعلوم الشرعية، الذي تتأسّس عليه؛ فهو أقدمُها وجودًا وتاريخًا وأهميةً، والمسلم مطالب بموقف واضح من أصول الاعتقاد، وفق رؤية صحيحة؛ فإنّ الله تعالى حينما أرسل نبيّه الكريم-ﷺ-، أرسله بمنهجٍ واضِحٍ، لا عوج له، وعلى هذا يأتي علم الكلام من الأهمية بمكان، فَبِهِ يُعرف الخالق سبحانه، وبه تُعرف النبوات والمعاد، ومِن خلاله تستطيع الأمة الحفاظ على هُويتها وأصول دينها مستعينة بالأدلة النقلية والعقلية، لِتُدفع به شبهاتُ المبطلين، ودعوات الملحدين وزيف الدّاعين.

وتبرز أهمية هذا البحث في كونها دراسة تأصيلية، تتناول جزئيةً دار الخلاف حولها قديما وحديثا، ألا وهي مشروعية الاشتغال بعلمِ الكلامِ- الذي له امتداد معاصر في إمكانية استعماله لردّ الشُّبَه وحراسة العقيدة-، فكانت بعض الدراسات تدعو إلى جواز العمل به مطلقا، وبعضها تدعو إلى تحريم الاشتغال به مطلقًا، ، وهذا البحث يجيب عن هذه الإشكاليّة، التي تحتاج إلى نظرةٍ تجمع بين الآراء المفترقة؛ لتخرج بحكم محايد، مدعّمًا بأدلة شرعية وبأقوال العلماء من أهل هذا الفنّ.

تهدف هذه الدراسة- وهي دراسة تأصيلية- إلى الجمع بين الآراء المتعارضة- في ظاهرها- بين المجيزين للاشتغال بعلم الكلام وبين المانعين، من خلال فهم طبيعة الأقوال وتنزيلها على مناسباتها؛ ليخرج بحكم قريب إلى طبيعة هذا العلم، كما أنّ هذا البحث يهدف إلى ذم التعصب لقولِ أحد من العلماء؛ لا سيما حينما يغيب الفهم الصحيح للنصوص الشرعية أو أقوال العلماء، أو حملها على غير محاملها أو تنزيلها في غير مناسباتها التي سيقت لأجلها، وهذا له دور يمكن من خلاله مواجهة التحديات المعاصرة من الإلحاد والشبهات الفكرية في أبواب العقيدة.

ولم أقف على بحث مستقل يتناول هذه الجزئية بمنهجية وسطية بعيدة عن التعصب، وبنفس منهجية هذا البحث، إلا أنّه توجد مؤلفات تناولت شيئا عامًا من النشأة والأهمية والجواز والمنع والفوائد لعلم الكلام، بصور مجملة، منها: "الاقتصاد في الاعتقاد" للإمام الغزالي- رحمه الله- وكتابه: "قواعد العقائد"، وله أيضا: "إلجام العوام عن علم الكلام"، ضمّنه نصوصًا في تحريم الاشتغال بعلم الكلام، وكذا فعل السيوطي في كتابه "صون المنطق والكلام عن فنّ المنطق

والكلام"، وقد كتب الدكتور سعيد فودة كتاب "موقف الإمام الغزالي من علم الكلام"، بين فيه رأي الإمام الغزالي في هذا العلم جوازا ومنعا.

وقد اقتضت طبيعة هذا البحث تقسيمه إلى مقدمة، ومبحثين:

جاء في المبحث الأول: التعريف بعلم الكلام، ونشأته.

وجاء في المبحث الثاني: مذهب المجيزين للاشتغال بعلم الكلام، والمانعين والترجيح بينهما مع دليل كلٍّ مذهب فيها.

ثم الخاتمة والتوصيات، فالمصادر والمراجع.

المبحث الأوّل: التّعريف بعلم الكلام، ونشأته

المطلب الأول: التعريف بعلم الكلام

قبل الكلام عن مشروعية الاشتغال بعلم الكلام، لا بدّ من الوقوف على تعريفه وأسباب نشأته؛ لنتمكن من خلالها الحكم على جواز الاشتغال بهذا العلم أو عدمه؛ فالحكم على الشيء فرع عن تصوّره.

التّعريف بعلم الكلام، وعلاقته بعلم العقيدة:

للعلماء آراءٌ متعددة في تعريف علم الكلام، وفي طبيعة علاقته بعلم العقيدة، وهل هو علم العقيدة نفسه، أم هما عِلْمان متغايران؟ وبيان ذلك:

الرأي الأوّل: علم العقيدة وعلم الكلام لفظان لِعَلم واحد، وهذا يُفهم من قولِ جملةٍ من العلماء، يقول الشّهرستاني: "فمن تكلّم في المعرفة والتّوحيد كان أصوليًّا... فالأصول هو موضوع علم الكلام"[(١)]، ويصرّح بذلك النّووي، بقوله: "وأما التّوحيد، فله كتب مستقلة، وهو علم الكلام"[(٢)]، وكذا الشاطبي، فيقول: "وكذلك أصول الدين، وهو علم الكلام"[(٣)]. وهذا ما عليه التفتازاني، حينما يصف

---

(١) الملل والنحل، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني (ت: ٥٤٨هـ)، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت– لبنان، ١٤٠٤هـ، ١/٤١.

(٢) المجموع شرح المهذب، محيي الدين يحيى بن شرف النّووي (ت: ٦٧٦هـ)، دار الفكر، بيروت، ١٤١٧هـ–١٩٩٦م، ١/٨٠.

(٣) الاعتصام، إبراهيم بن موسى بن محمد الشاطبي (ت:٧٩٠هـ)، تحقيق: د. محمد الشقير، وآخرون، دار ابن الجوزي، السعودية، ط١، ١٤٢٩هـ – ٢٠٠٨م، ١/ ٤٨.

علم الكلام بقوله: "فإنّ مبنى علم الشرائع والأحكام وأساس قواعد عقائد الإسلام هو علم التوحيد والصفات، الموسوم بالكلام المُنجي من غياهب الشكوك، وظلمات الأوهام"[١]. فحينما يعرّف النفتازاني علم الكلام، يقول: "الكلام: هو العلم بالعقائد الدّينيّة عن الأدلة اليقينيّة"[٢]. وإلى هذا الرأي ذهب إليه الأستاذ محمد عَبْدُه، بقوله: "التّوحيد: هو علم يبحث فيه عن وجود الله، وما يجب أن يثبت له من صفاته، وما يجب أن ينفى عنه، وعن الرّسل؛ لإثبات رسالتهم، وما يجب أن يكونوا عليه، وما يجوز أن ينسب إليهم، وما يمتنع أن يُلحق بهم"[٣].

ولعل سبب ترادف معنى هذا المصطلح يكمن في اتّحاد موضوعاته وغايته.

الرأي الثّاني: العقيدة تُعد أصولًا للدّين، وعلم الكلام حارس على هذه الأصول، فهو مرتبط بها من جهة أنّه يمكن به دفع الشّبهات بالحجّة، وإلى هذا الرأي ذهب الفارابي، بقوله في تعريف علم الكلام: "ملكة يقتدر بها الإنسان على نصرة الآراء والأفعال المحمودة، التي صرح بها واضع الملة، وتزييف كلّ ما خالفها بالأقاويل"[٤]. وقد عرّفه الإيجي، بقوله: "الكلام: علم يُقْتَدَرُ معه على إثبات العقائد الدينية، بإيراد الحجج، ودفع الشُّبَه"[٥]. وأيضا عرّفه ابن خلدون بأنّه: "علم يتضمن الحِجاج عن العقائد الإيمانية، بالأدلة العقلية، والرد على المبتدعة المنحرفين في الاعتقادات عن مذاهب السلف وأهل السنة"[٦].

وابن خلدون يوافق الإمام الغزالي، حينما يذكر بأنّ مقصود علم الكلام هو حفظ عقائد أهل السنة، مع حراستها من تشويش البدع؛ فإنّ الله تعالى ألقى على عباده عقيدة الحق على لسان

---

(١) شرح العقائد النسفية، سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (ت: ٧٩١هـ)، تحقيق: علي كمال، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، ٢٠١٤هـ، ص٢.

(٢) شرح المقاصد في علم الكلام، سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (ت: ٧٩١هـ)، دار المعارف النعمانية– باكستان، ١٤٠١هـ – ١٩٨١م، ١/٥.

(٣) رسالة التوحيد، الإمام محمد عَبْدُه (ت: ١٩٠٥م)، تقديم د. محمد عمارة، دار الشروق، القاهرة– بيروت، ط١، ١٤١٤هـ– ١٩٩٤م، ص١٧.

(٤) إحصاء العلوم، أبو نصر الفارابي (ت: ٣٣٩هـ)، دار الهلال، ط١، ١٩٩٦م، ص٨٦.

(٥) المواقف، عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي (ت: ٧٥٦هـ)، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، دار الجيل، بيروت– لبنان، ط١، ١٩٩٧م، ١/٣١.

(٦) مقدمة ابن خلدون، عبد الرحمن بن مُحمَّد ابن خلدون (ت: ٨٠٨هـ)، د. ط. ت، ص٢٦٤.

رسوله-ﷺ-، فأنشأ جماعة المتكلمين، وحرّك دواعيهم لنصرة أهل السنة بكلام يكشف عن لبس أهل البدع[١].

وفي الرأي الثاني قواعد كليّة لعلم الكلام، من خلال بيانِها موضوع علم الكلام ومقصده وسبب نشأته، والأسلوب المتبع فيه، واعتماده على المنهج الجدليّ بالأدلة اليقينيّة.

المطلب الثاني: نشأة علم الكلام

حينما بعث الله- ﷻ- رسولَه-ﷺ- كانت توجد أمم تنتشر فيها الوثنيّة، وعبادة للأجرام السّماوية، وعقيدة إنكار ما وراء الحسّ، وانتشار إتيان الكهنة والسّحرة، فكان-ﷺ- عند ذاك هو الحارس للعقيدة، والمحاجج عن أصول الدين، وهو الذي أيقظ الله به العقل، وأرجع سلامة الفطرة[٢].

ولم تكن نشأة علم الكلام بعد ذلك إلا لوجود ضرورة ملحة، تمثّلت بوجود مشكلات باتت تهدد البناء القِيَميّ للإسلام، فكان للعوامل الخارجية والداخلية سبب في نشأته، فمن العوامل الخارجية طبيعة الفتوحات الإسلاميّة، التي أدت إلى مواجهة عدد من الأفكار والمعتقدات المحرّفة، تمثّلت في ظهور تّيارات تعتمد على التّحليل العقلانيّ في معرفة العقائد، فكان بعض مَن دخل الإسلام لهم ديانات مختلفة كاليهودية والمجوسية والغنوصية[٣]، وعمل منهم على إثارة الجدل حول ذات الله تعالى وصفاته، خاصة وأنّ اليهود هم حملة عقيدة التّشبيه والتّجسيم، حتى انتقلت مثل هذه المعتقدات إلى بعض كتب الموروث الإسلاميّ، مما سمي بـ"الإسرائيليات"، لا سيما في علوم التفسير والحديث، فأشاعوا أوصافًا في الربّ سبحانه على ما هو موجود في عقائدهم، ونشروا

---

(١) ينظر: المنقذ من الضلال والموصل إلى ذي العزة والجلال، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي (ت: ٥٠٥هـ)، تحقيق: د. عبد الحليم محمود، دار الكتب الحديثة، القاهرة- مصر، د. ط، ١٣٨٨هـ- ١٩٦٨م، ص١١٨.

(٢) ينظر: تاريخ المذاهب الإسلامية في السياسة والعقائد وتاريخ المذاهب الفقهية، محمد أبو زُهرة (ت: ١٣٩٤هـ)، دار الفكر العربي، القاهرة- مصر، ٢٠٠٩م، ص٢٨.

(٣) الغنوصية: مشتقة من (غنوصيص) اليونانية، وتعني المعرفة، وهي نزعة فلسفية، وطريقة المعرفة لديهم الإلهام والتأمّل والوجدان، ظهرت في القرن الأول الميلادي، وتأثرت بها الأفلاطونية. وكان لها دور في إفساد العقائد المسيحية، ثم أخذت ببث الشبهات في الإسلام بعد الفتوحات، نشأ عنها مذهب الباطنية؛ فنشأ عنها القول بوحدة الوجود. وقد ظهرت الغنوصية في امبراطورية فارس والصين على صورة عقيدة المانوية. ينظر: نشأة الفكر الفلسفي في الإسلام، د. علي سامي النشار، دار المعارف، القاهرة- مصر، ط٩، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م، ١/١٨٦، و٢/ ٦٣؛ معالم المنهج الإسلامي، د. محمد عمارة، دار الشروق، القاهرة - مصر، ٢٠٠٩م، ص٣٧.

قصصا ليست بصحيحة عن الأنبياء- عليهم الصلاة والسّلام-، فتأثر بهم بعضُ المسلمين، كالمشبّهة[١]، وغيرهم[٢].

ومن العوامل الداخلية لنشأة علم الكلام، ما وُجد في آخر عهد الصّحابة-ﷺ-، فقد ظهرت بعض الأقوال الكلامية، كمسألة القول بالقَدر، وأنّه لا قدر في أفعال المكلفين، وأنّ الأمر أُنُفٌ (أي: أنّ علم الله مستأنف)، فبلغ ابنَ عمر-ﷺ- فقال: (فَإِذَا لَقِيتَ أُولَئِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي بَرِيءٌ مِنْهُمْ، وَأَنَّهُمْ بُرَآءُ مِنِّي)[٣]. وظهرت أيضا مسألة الإيمان، فقد اتّخذت لها صورتين: تكفير فاعلها واتخاذها ذريعة لقتله، وإرجاء عمله بما يرى عدم الضّرر بفعل المعاصي، وقد ربط البغداديّ بين هذا وبين سبب خروج واصل بن عطاء، بقولَةِ المنزلة بين المنزلتين، فيقول: فإنّه لمّا ظهرت فتنة الخوارج، ولمّا اختلف النّاس في أصحاب الكبائر، خرج واصل بن عطاء، فزعم أنّ الفاسق لا هو مؤمن، ولا هو كافر، بل هو بمنزلة بين منزلتي الكفر والإيمان[٤].

ولا بدّ من القول بأنه مهما يكن من كلام في سبب نشأة علم الكلام، فإنّه كمنهجٍ للاستدلال العقليّ، كان لا بدّ من وجوده؛ لمواجهة التّحديات العقديّة التي لقيها الإسلام عند امتداد سلطانه خارج أرض العرب[٥]، فهيّأ الله تعالى رجالًا من أهل العلم يذودون عن حياض الدين، فتعلّموا أساليب ومناهج الرّدّ والدفاع، حتى وصلت إلينا هذه العقيدة صافية بعيدة عن التّحريف، مصداقًا لقوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحافِظُونَ﴾[٦].

---

(١) المشبهة: ويُسمّون بالمجسمة: مصطلح يُطلَق على القائلين بأن الله جسم كجسم الإنسان، ويُطلَق عليهم أيضًا الحشوية، ومن أشهر الفرق التي تُوصف بالتجسيم والتشبيه، فرق: الكرامية، والسبئية، والهشامية، والخطابية. ينظر: الملل والنحل، للشهرستاني، ١٠٣/١-١٠٨.

(٢) ينظر: نشأة الفكر الفلسفي في الإسلام، علي النشار، ٦١/١.

(٣) الأثر أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه". المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله-ﷺ-، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي- بيروت، د. ط. ت، كتاب الإيمان، باب معرفة الإيمان والإسلام والقدر، ٣٦/١، برقم (٨).

(٤) ينظر: الفرق بين الفرق، عبد القاهر بن طاهر البغدادي (ت: ٤٢٩هـ)، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، مطبعة المدني، القاهرة، د. ط. ت، ص٩٨.

(٥) ينظر: دراسات في الفرق والعقائد الإسلامية، د. عرفان عبد الحميد، مطبعة الإرشاد، بغداد- العراق، ط١، ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م، ص١٣١.

(٦) سورة الحجر، الآية (٩).

المبحث الثاني: مذهب المجيزين للاشتغال بعلم الكلام، والمانعين والترجيح بينهما

المطلب الأوّل: مذهب المجيزين للاشتغال بعلم الكلام، وأدلتهم

استند أصحاب هذا الرأي إلى ما جاء في القرآن الكريم والسنة النبوية من استعمال علم الكلام، فِي مواضع متعددة فيها الحثّ على النّظر العقلي، وإقامة الدليل بالحجة والبرهان، والبعد عن الظنّ المشكوك؛ فقد تعرّض القرآن العظيم إلى مباحث التوحيد للديانات التي كانت موجودة على عهد النبيّ -ﷺ- فحكى مقولاتها وردّ عليها، وأبان زيفها؛ فسلك العلماء طريقة القرآن الكريم في الرّدّ على المخالفين، فلذا كلما تجددت وجوه الطعن، احتاج العلماء لتجديد طرق الرّدّ(١).

يقول ابن عساكر: "والعجب ممّن يقول: ليس في القرآن الكريم علم الكلام، والآيات المنبهة على علم الأصول، نجدها تُوفِي على ذلك وتُربي بكثير"(٢).

ويقول الزركشي: "وما من برهانٍ، ودلالةٍ وتقسيمٍ وتحديدِ شيءٍ من كليات المعلومات العقلية والسمعية، إلا وكتاب الله تعالى قد نطق به، ولكن أورده على عادة العرب، دون دقائق طرق أحكام المتكلمين"(٣).

بل إنّ عِلْم الكلام تكلّم به الصحابة الكرام-ﷺ-، فقد جعل عبد القاهر البغدادي أوّلَ المتكلمين من الصحابة- ﷺ-: عليّا بن أبي طالب-ﷺ-، حينما بيّن لرجل مسألةً في القَدَر(٤)،

---

(١) ينظر: العقيدة الإسلامية ومذاهبها، د. قحطان عبد الرحمن الدوري، ناشرون، بيروت، ط٥، ١٤٣٧هـ-٢٠١٦م، ص٤٣؛ تبسيط العقائد الإسلامية، حسن محمد أيوب، ص٢٩٤.

(٢) تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الأشعري، ابن عساكر علي بن الحسن بن هبة الله (ت: ٥٧١هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت- لبنان، ط٣، ١٤٠٤هـ، ص٣٥٩.

(٣) البرهان في علوم القرآن، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: ٧٩٤هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، ط١، ١٣٧٦هـ - ١٩٥٧م، ٢/٢٤.

(٤) روى ابن عساكر في تاريخه نقاشا بين سيدنا عليّ-ﷺ- وبين رجل جاءه يسأله عن خروجه إلى معاوية-ﷺ- وذلك بعد رجوعه من صفّين، هل كان بقضاء من الله وقدر؟ فأجاب علي-ﷺ-: نعم. فقال الرجل: ليس لي من الأمر شيء، إن كان هذا بقضاء من الله وقدره؟ فقال علي: ويحك!، لعلك حسبته قضاءً وقدرًا لازمًا، فإنه لو كان كذلك لما وُجد الوعد والوعيد، ولبطل الأجر والثواب والعذاب والعقاب، فلم تأتِ محمدة من الله تعالى لمحسنٍ، ولم تأتِ مذمة لمسيء، تلك مقالة جنود الشّيطان، وعبدة الأوثان، وهم قدريّة أمّة محمد-ﷺ- ومجوسها، ولكنّه تعالى أمرَ بفعل الخير تخيرًا، ونهى عن فعل الشر تحذيرًا، فهذا هو أمر الله وحكمته. ينظر: تاريخ دمشق، علي بن الحسن بن هبة الله المشهور بابن عساكر (ت: ٥٧١هـ)، تحقيق: عمرو العمروي، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م، ٤٢/٥١٢.

وجعل البغدادي أوّل أئمة المتكلمين من التابعين: عمر بن عبد العزيز –رحمه الله–، وله رسالة في القَدَر، وكذا الحسن البصريّ–رحمه الله–، وله رسالة بعثها إلى عمر بن عبدالعزيز –رحمه الله–، في ذمّ القدريّة الغلاة[١]، ومنهم: الإمام الشّعبي–رحمه الله–، الذي كان شديدا على فِرْقَة القدريّة. ثم جعل البغدادي من متكلمي الفقهاء أبا حنيفة والشافعيّ– رحمهما الله–[٢].

وهناك أقوال للأئمة تدل على جواز الاشتغال بهذا العَلم: فمِن ذلكَ أنّ أبا حنيفة– رحمه الله– حينما يصرّح بأنّ: "لفظنا بالقرآن مخلوق، وكتابتنا له مخلوقة، وقراءتنا له مخلوقة، والقرآن غير مخلوق"[٣]، وتكلّم أيضا في مسألة الكسب في أفعال العباد، كما جاء في كتابه "الفقه الأكبر"، بقوله: بقوله: "وجميع أفعال العباد من الحركة والسكون كسبهم على الحقيقة، والله تعالى خالقها، وهي كلها بمشيئته وعلمه وقضائه وقدره"[٤]، وغير ذلك.

ويقول الزركشي في معرض كلامه عن فضل الأئمة أبي حنيفة والشافعي–رحمهما الله تعالى–: "بل انتدبوا للرّدّ على أهل البدع والضلال؛ وقد صنَّف الشافعي "كتاب القياس" ردّ فيه على من قال بقِدَم العالم من الملحدين، وكتاب: "الرد على البراهمة" وغير ذلك، وأبو حنيفة كتاب: "الفقه الأكبر"، وكتاب: "العالم والمتعلّم" ردّ فيه على المخالفين"[٥].

ومنهم الإمام أحمد– رحمه الله– فقد صنّف كتابا في "الرد على الزنادقة والجهمية"، ومنهم الإمام البخاري–رحمه الله–، وله كتاب "خلق أفعال العباد والرّدّ على الجهمية وأصحاب التعطيل".

---

(١) القدرية: أول الفرق الإسلامية ظهورًا، ينسب إليهم القول بنفي القدر، وأول من قال به معبد الجهني ثم أخذه عنه غيلان الدمشقي– وإن مال إلى الإرجاء بعدها–، وهما طائفتان: الغلاة المنكرون لعلم الله تعالى وكتابته، والآخرون المقرّون بعلم الله، ولهم شبهة: خلق العبد لفعله. ينظر: العواصم والقواصم في الذّبّ عن سنة أبي القاسم، محمد بن إبراهيم القاسمي المشهور بابن الوزير (ت:٨٤٠هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٣، ١٤١٥هـ– ١٩٩٤م، ٣١٧/٦.

(٢) ينظر: الفَرق بين الفِرق، البغدادي، ص١٦٣–١٦٤.

(٣) الفقه الأكبر، أبو حنيفة النعمان بن ثابت (ت:١٥٠هـ)، مكتبة الفرقان، الإمارات العربية، ط١، ١٤١٩هـ – ١٩٩٩م، ص٢٠.

(٤) المصدر نفسه، ص٣٣.

(٥) تشنيف المسامع بجمع الجوامع، بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (ت: ٧٩٤هـ)، تحقيق: د. سيد عبد العزيز، د. عبد الله ربيع، مكتبة قرطبة، ط١، ١٤١٨هـ – ١٩٩٨م، ٨٤٤/٤.

وقد جعل الإمام الغزاليّ علم الكلام من الواجب الكفائي، فيقول: "فإذن علم الكلام صار من جملة الصناعات الواجبة على الكفاية؛ حراسة لقلوب العوام عن تخيلات المبتدعة"(١).

ويؤيد هذا الكلام ما قاله شيخ الإسلام زكريا الأنصاري: "ومن فروض الكفاية: علم الكلام؛ لردّ المبتدعة، وما نصّ عليه الشّافعي من تحريم الاشتغال به، محمولٌ على التوغل فيه، ولو بقي الناس على ما كانوا عليه في صفوة الإسلام؛ لمَا أوجبنا الاشتغال به...، ويتعيّن على المكلّف السّعي في إزالة شبهة أورثها بقلبه، وذلك بأن يعرف أدلة المعقول"(٢).

ويقول ابن حجر الهيتمي: "وأما تعليم الحجج الكلاميّة، والقيام بها للرّدّ على المخالفين، فهو فرض كفاية، اللهمّ إلا إن وقعت حادثة وتوقف دفع المخالف فيها على تعلم ما يتعلق بها من علم الكلام أو آلاته، فيجب عَينًا على من تأهل لذلك تعلّمه للرد على المخالفين"(٣).

ويقول الشمس الرّمليّ في باب ذكر فروض الكفايات بإقامة الحجج: "لتندفع الشبهات، وتصفو الاعتقادات عن تمويهات المبتدعين ومعضلات الملحدين، ولا يحصل كمال ذلك إلا بإتقان قواعد علم الكلام، المبنية على الحكميات والإلهيات"(٤).

ومن أجاز الاشتغال به ذكر فوائده: ففيه حراسة عقيدة المسلمين، وحفظها عن تشويشات المبتدعة، كما فعل ذلك الإمام الغزالي، فعدّه كالقيام بحراسة الحقوق في القضاء والولاية وغيرهما، وله مبحث في حكم تعلم علم الكلام، نقل فيه الأقوال التي تحرّم تعلّمه، والأقوال التي تُجيزه، وفوائده ومضارّه، ثمّ إنّه مال إلى جواز الاشتغال به لمن كان أهله، وأوجب أن يكون في كلِّ بلدٍ مَن يَشتغل

---

(١) إحياء علوم الدين، محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت: ٥٠٥هـ)، دار المعرفة، بيروت– لبنان، د. ط، ١٤٠٢–١٩٨٢م، ١/ ٢٢.

(٢) أسنى المطالب في شرح روض الطالب، زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري (ت: ٩٢٦هـ)، تحقيق: محمد تامر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ–٢٠٠٠م، ٤/١٨١.

(٣) الفتاوى الحديثية، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري (ت: ٩٧٤هـ)، د. ط. ت، ص١٤٧.

(٤) نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي، (ت: ١٠٠٤هـ)، دار الفكر، بيروت، ط أخيرة، ١٤٠٤هـ–١٩٨٤م، ٨/ ٤٦.

بعلم الكلام؛ يُقاومُ به دعاة المبتدعةِ، ويجادل المائلين عن الحقِّ؛ ليصفّي قلوب الخلق عن عوارض الشّبهة[١].

فحكم علم الكلام هنا هو في دائرة الجواز؛ نظرًا إلى أصوله ومقاصده وغاياته وفوائده، ومن أجلّ هذه المقاصد والفوائد[٢]:

١- تقوية العقائد في نفوس المسلمين، والارتقاء بها من التقليد إلى اليقين والتحقيق.

٢- الدفاع والحراسة للعقيدة الإسلامية بأسلوب الحجاج العقلي ومواجهة الغزو على العقيدة.

٣- تحقيق السعادة في الحياة الدنيا والفوز بالآخرة، من خلال تحقيق الاطمئنان للعقيدة.

٤- توظيف دلائل الخلق والعناية الإلهية في الآيات الكونية، طريقا لإثبات الآيات القرآنية.

المطلب الثاني: مذهب المانعين من الاشتغال بعلم الكلام، وأدلتهم

ذهب المانعون من الاشتغال بعلم الكلام إلى جملة من الأدلة، ولعل أبرزها:

١- إنّ هذا العلم لم يُوجد في كتاب الله تعالى، ولم يُنقل عن رسوله-ﷺ-، إنما الذي جاءنا عقيدة خالصة من شوائب الفلاسفة والمتكلمين، وخالية من الجدل العقيم[٣].

٢- لم ينقل أنه-ﷺ- علّم أحدًا من الصّحابة هذا العلم، ولم ينقل أنّ أحدًا من أصحابه تعلّم هذا العلم أو علّمه غيرَه من التابعين، وإنما ظهر هذا العلم بعد عصرهم بزمنٍ، فلو كان هذا العلم من العلوم المهمّة في الدين؛ فالصحابة والتابعون أولى به من غيرهم[٤].

٣- ورد نهي الصحابة عن الخوض في هذا العلم، فبعد أن ظهرت أوّل الفرق المختلفة في مسمّى الإيمان؛ ظهرت على إثر هذا الخلاف فرق الخوارج والمرجئة، ثم ظهر الاحتجاج بالقدر على طريقة مضللة، فقد بلغ عبدَ الله بنَ عمر-رضي الله عنهما-، أنّ أُناسًا يقرأون القرآن، ويزعمون أن لا قَدَرَ، وأنّ الأمر أُنُفٌ[٥]، فقال-رضي الله عنه-: (فَإِذَا لَقِيتَ أُولَئِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي بَرِيءٌ مِنْهُمْ، وَأَنَّهُمْ بُرَآءُ مِنِّي)[١].

---

(١) ينظر: قواعد العقائد، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت: ٥٠٥هـ)، تحقيق: موسى محمد علي، عالم الكتب، بيروت – لبنان، ط٢، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م، ص٨٢- ١١٢.

(٢) ينظر: المنقذ من الضلال، الغزالي، ص١٢١؛ المواقف، الإيجي، ١/٤٠؛ المدخل إلى دراسة علم الكلام، حسن الشافعي، ص١٨.

(٣) ينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي، ٦/ ٣٩٧.

(٤) نقل هذا القول ابن عساكر. ينظر: تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الأشعري، ابن عساكر، ص٣٥٨.

(٥) أي: مستأنف، فهو غير معلوم لله قبل أن يَحدُث، وهؤلاء الغلاة فيهم.

٤- نهيُ علماء السلف عن الخوض في هذا العلم، وبمقدمتهم مؤسسو المذاهب الأربعة-رحمهم الله-، ومن ذلك:

أ- ما جاء عن أبي حنيفة- رحمه الله- أنه قال: "فتركت الكلام، واشتغلت بالفقه، ورأيت المشتغلين بالكلام، ليس سيماهم سيماءَ الصالحين؛ قاسية قلوبهم، غليظة أفئدتهم، لا يبالون بمخالفة الكتاب والسنة، ولو كان خيرًا؛ لاشتغل به السّلف الصالحون"(٢).

ب- ومنها ما جاء عن الإمام مالك- رحمه الله-، فقد نُقل عنه قوله: "لو كان الكلام عِلمًا، لتكلّم فيه الصحابة والتابعون، كما تكلّموا في الأحكام والشرائع، ولكنّه باطل يدل على باطل"(٣).

ت- ومنها: أنّ الإمام سفيان الثوري- رحمه الله- سئل عن الكلام، فقال: "دع الباطل، أين أنت عن الحق، اتّبع السنة، ودع البدعة"(٤).

ث- ومنها ما جاء عن الامام الشافعي- رحمه الله-، أنه كان ينهى أصحابه عن الخوض في الكلام(٥)، ويقول: "حكمي في أهل الكلام أن يحملوا على البغال، ويطاف بهم في القبائل، ويقال: هذا جزاء من ترك الكتاب والسنة، وأخذ في الكلام"(٦). وهو القائل- مخاطبا أصحابه-: "الكلام لا غاية له، تناظروا في شيء إن أخطأتم فيه يقال لكم: أخطأتم، ولا تناظروا في شيء إن أخطأتم فيه، يقال: كفرتم"(٧). وقال الربيع المرادي- تلميذ الإمام الشافعي-رحمهما الله-: "رأيت الشافعي وهو

---

(١) الأثر تقدم تخريجه.

(٢) الجواهر المضية في طبقات الحنفية، محيي الدين عبد القادر بن محمد بن نصر الله الحنفي (ت: ٧٧٥هـ)، مير محمد كتب خانه، كراتشي- باكستان، د. ط. ت، ١/ ٤٦٨.

(٣) نقله الهروي. ينظر: ذم الكلام وأهله، عبد الله بن محمد الأنصاري الهروي (ت: ٤٨١هـ)، تحقيق: عبدالرحمن عبد العزيز الشبل، مكتبة العلوم والحكم- المدينة المنورة، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م، ٥/٧٣.

(٤) نقله الهروي. ينظر: المصدر نفسه، ٥/ ١٠٩.

(٥) آداب الشافعي ومناقبه، ابن أبي حاتم عبد الرحمن بن محمد بن الرازي (ت: ٣٢٧هـ)، تحقيق: عبد الغني عبد الخالق، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، ص١٤٤.

(٦) تاريخ بغداد، أحمد بن علي بن ثابت ابن مهدي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت- لبنان، ط١، ١٤٢٢هـ- ٢٠٠٢م، ٢٢/ ١٤٥.

(٧) مناقب الشافعي، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: السيد أحمد صقر، مكتبة دار التراث، القاهرة، ط١، ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م، ١/ ٤٥٩.

نازل من الدرجة، وقوم في المجلس يتكلمون بشيء من الكلام، فصاح، فقال: إمّا أن تجاورونا بخير، وإما أن تقوموا عنا"[١]. وقد نقل البيهقيّ عن الإمام الشافعي–رحمه الله– قوله: "لأن يلقى اللهَ العبدُ بكل ذنب– ما خلا الشرك بالله– خير من أن يلقاه بشيء من الأهواء"[٢]؛ فإنّه رأى أناسًا يتجادلون في مسائل القدر، فقال: "في كتاب الله المشيئة له دون خلقه، والمشيئة إثبات إرادة الله؛ يقول الله– ﷻ–: ﴿وَمَا تَشَاؤُونَ إِلَّا أَن يَشَاء اللَّهُ﴾[٣] فأعَلَمَ خلقَه أنّ المشيئة له"[٤]. وغير هذه الروايات مما فيها نهي الإمام الشافعي عن الاشتغال بعلم الكلام.

ج– روي عن جماعة من الأئمة النهي عن الخوض فيه كالإمام الشعبي– رحمه الله– فقد قال: "من طلب الدين بالكلام تزندق..."[٥]، وروي مثله عن الإمام مالك–رحمه الله–[٦]، وكذا عن أبي يوسف يوسف صاحب أبي حنيفة–رحمهما الله–[٧]. وقال طاووس–رحمه الله–: "اجتنبوا الكلام في القدر، فإنّ المتكلمين فيه يقولون بغير علم"[٨].

د– ومنها ما جاء عن الإمام أحمد– رحمه الله– قوله: "لا يفلح صاحب كلام أبدا، ولا تكاد ترى أحدا نظر في الكلام إلا وفي قلبه دغل"[٩].

هـ– للإمام السّيوطيّ كتابه: "صون المنطق والكلام عن فني المنطق والكلام"[١٠] ضمّنه الكثير من الأقوال في النّهي عن الخوض في علم الكلام.

---

(١) آداب الشافعي ومناقبه، ابن أبي حاتم الرازي، ص١٤١.

(٢) مناقب الشافعي، البيهقي، ٤٥٢/١.

(٣) سورة الإنسان، الآية ٣٠.

(٤) مناقب الشافعي، البيهقي، ١/ ٤٥٢.

(٥) نقله الهروي. ينظر: ذمّ الكلام وأهله، الهروي، ٥/ ٧١.

(٦) ينظر: المصدر نفسه، ٤/ ١١٥.

(٧) ينظر: العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، ابن الوزير، ٣/ ٣٦٧.

(٨) شرح السنة، الحسين بن مسعود بن محمد بن الفرّاء البغوي (ت: ٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ومحمد زهير الشاويش، المكتب الإسلاميّ، دمشق– بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م، ١/ ١٤٥.

(٩) نقله ابن عبد البر في: جامع بيان العلم وفضله، يوسف بن عبد الله ابن عبد البر بن عاصم القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبو الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، السعودية، ط١، ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م، ٢/ ٩٤٢.

(١٠) الكتاب مطبوع بعدة طبعات منها بتحقيق الدكتور علي سامي النشار، نشر في مطبعة السعادة، بالقاهرة، ط١، سنة ١٣٦٦هـ – ١٩٤٧م.

ي- نقل ابن عبد البر إجماع أهل الفقه على بدعية علم الكلام، فقال: "أجمع أهل الفقه والآثار من جميع الأمصار أنّ أهل الكلام أهل بدع وزيغ، ولا يُعدّون في جميع الأمصار في طبقات العلماء"[١].

ومما عمق إشكالية تحريم علم الكلام، ظهور ظواهر سلبية في المسائل الكلامية، لعلّ منها:

١- إهمال الأدلة السمعية.

٢- تكفير المشتغل بعلم الكلام، كتكفير من يقول بخلق القرآن.

٣- الايغال في استخدام مصطلحات فلسفية فيها إشكاليات عقدية.

٤- دخول السياسة في حسم مسائل عقدية.

المطلب الثالث: في الترجيح بين المجيزين والمانعين

بعد استعراض أقوال كلٍّ من المذهبين من المجيزين للاشتغال بعلم الكلام والمانعين عنه، يظهر أنّ الاشتغال فيه يتردد بين قولين هما الجواز والمنع؛ والمسألة تحتاج إلى نوع تفصيل، فهذا العلم ليس ممنوعًا على الإطلاق، ولا جائزًا على الإطلاق.

فأما الذين أجازوه- إضافة لما تقدّم من أدلة القائلين بجواز الاشتغال به- فقد أجازوه بناء على أنّ علم الكلام هو الموافق لعلم العقيدة، وأنّهما بمعنى واحد، فعلم الكلام كعلم العقيدة يُعنى بإثبات ما يجب لله تعالى وما يجوز وما يستحيل وإثبات النبوة والمعاد، فإنّ معرفة هذه المباحث على جهة الإجمال من الفروض العينية على كل مسلم، وأما معرفتها على جهة التفصيل فهي من الفروض الكفائية، وتقدم هذا الرأي في الرأي الأول في التعريف بعلم الكلام في المطلب الأول من المبحث الأوّل.

وكتاب الله تعالى، فيه العديد من مسائل علم الكلام، تأتي في صور مناقشات مع أهل الكتاب وغيرهم، فإنّ لليهوديّة تاريخًا كبيرًا في المجادلة، فقد جادلوا في الوحي، وتولّى القرآن الكريم مناقشتهم وبيّن انحرافاتهم العقدية، فجادلهم للاعتراف بنبوّة المسيح-عليه السلام-، ووبخهم بكتمان نبوة الرسول-صلى الله عليه وسلم-، وشتم الذات الإلهية، وقتل الأنبياء، وتكذيبهم، وهذا نوع من تأصيل في علم الكلام بالمحاججة وإقامة الأدلة على إثبات ما هو حقّ وصحيح.

---

(١) جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، ٢/ ٩٤٢.

وقد بدأ الحوار بين الإسلام والمسيحيّة عند الهجرة الأولى إلى الحبشة في حقيقة المسيح–عليه السلام–، ونظرة الإسلام إلى المسيح–عليه السلام–، ومن ذلك حينما قدم وفدٌ من نصارى نجران إلى المدينة، فجادلوا رسول الله–صلى الله عليه وسلم– في عيسى–عليه السلام–، حتى دعاهم إلى المباهلة، بقوله تعالى: ﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعالَوْا نَدْعُ أَبْناءَنا وَأَبْناءَكُمْ وَنِساءَنا وَنِساءَكُمْ وَأَنْفُسَنا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكاذِبِينَ﴾[1]، وثار الجدل حول حقيقة المسيح–عليه السلام–، والوحدانيّة، والخطيئة، والصّلب، وللقرآن موقف من ذلك كلّه[2].

فالقرآن الكريم فيه إشارات عقليّة قائمة على أسس منطقيّة، بإيراد الحُجج الملزمة والبينات المسلّمة التي لا تَترك مجالا للشّك فيها، والقصص القرآنيّ فيها احتجاجات الأنبياء وصراعاتهم مع المعاندين، فالله تعالى قد آتى إبراهيم–عليه السلام– الحجة التامة على قومه، وموسى–عليه السلام– أقام الحجج العقلية على فرعون– إضافة إلى أنّ كثيرا من الآيات فيها ردٌّ على ضلالات الأديان السّابقة–، وكذا الكلام عن أقدار الإنسان وأفعاله، وتقديم الأدلة والبراهين على المعاد والبعث. والسّنّة أيضا فيها من الحجج والمناظرات ما يستعين به المتكلم في آرائه، كمناظرة وفد نصارى نجران حينما وفدوا على النبيّ–صلى الله عليه وسلم– في السّنّة العاشرة من الهجرة، وقد مرّ ذلك[3].

ثمّ إنّه كيف يتم الرّدّ على من لم يأخذ من الكتاب والسنة أو يقرّ بهما من غير المسلمين، ألا يحتاج إلى سلاح كسلاحه العقلي يردّ عليهم، فإنّ هذه طريقة قد سلكها الإمام الغزالي–رحمه الله– في ردّه على أهل الأهواء؛ فقد ذكر ابن العربي أنّ الغزالي انتدب للرد على المبتدعة وأهل الأهواء، بنفس لغتهم وطريقتهم بعدما كانوا يستهزؤون ويضحكون وينسبون الجهل إلى كل من تكلم بما في كتاب الله أو في سنة رسول الله–صلى الله عليه وسلم–، فنقض الغزالي عليهم أدلتهم، فأجاد فيما أفاد، وأبدع في استخراج الأدلة من القرآن الكريم، وأفسد قولهم[4].

أما دليل المانعين فله محامل متعددة، منها:

---

(1) سورة آل عمران، الآية: ٦١.

(2) ينظر: نشأة الفكر الفلسفي في الإسلام، علي النشار، ٦٢/١.

(3) ينظر: نهاية المرام في علم الكلام، الحسن بن يوسف بن المطهر الأسدي (ت: ٧٢٦هـ) تحقيق: فاضل العرفان، مؤسسة الصادق، قُم– إيران، ط٢، ١٣٨٨هـ، ١/ ٥–٦.

(4) ينظر: العواصم من القواصم، محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري المالكي (ت: ٥٤٣هـ)، تحقيق: د. عمار طالبي، مكتبة دار التراث، مصر، د. ط. ت، ص٧٨.

١- أن يكون النهي جاء سدًا للذريعة لمن يتكلم فيه مَن ليس من أهله، وهذا سبب كتابة الإمام الغزّالي كتابه: "إلجام العوام عن علم الكلام".

٢- إنّه منهي عنه؛ لاختلاطه بالفلسفات الباطلة.

٣- أو بسبب كونه شعارا لأهل البدع من الفرق في وقت من الأوقات.

٤- أو أنّه نُهي عنه خشية ترك علوم الفقه في الدين والانشغال بعلم الكلام والجدال، وغير ذلك.

وقد أشار ابن عساكر إلى شيء من هذا المعنى، بقوله: إنما يريدون- والله أعلم- بالكلام المنهي عنه، كلامَ أهل البدع، فإنّ في عصور الأئمة كان أصحاب البدع يُعرفون بالكلام، فأما أهل السنة، فكانوا قلما يخوضون فيه، إلى أن اضطروا إليه بعدُ، ويحتمل الكلام المنهي عنه أن يكون المراد بها أن يقتصر على علم الكلام ويترك تعلم الفقه في الأحكام، وترك العمل به[١].

وقد أورد البيهقي عن عمر بن عبد العزيز- رحمه الله- أنه سأله رجلٌ عن شيء من الأهواء، فقال: "عليك بدين الأعرابي، والغلامِ في الكتاب وَالْهُ عمّن سواه". قال البيهقي-معقبا على ذلك-: وهذا الذي قاله، فإنّما هو لأنّهم قد رأوا أنّه مما لا يحتاج إليه، أو أنّ الذي يشتغل في زمانهم بعلم الكلام كان من أهل الأهواء"[٢].

وللسبكي بيان في موقف الإمام أحمد-رحمه الله- من علم الكلام، فقال: "فاعلم أنّ الإمام أحمد- رحمه الله- كان شديد النكير على من يتكلم في علم الكلام؛ خوفًا أن يجرّ ذلك إلى ما لا ينبغي"[٣]. ويشير السبكي إلى هذا المعنى، فيقول: قد أنبأناك أن السّرّ في تشديدهم في الخوض في علم الكلام؛ خشية أن يجرهم الكلام فيه إلى ما لا ينبغي"[٤].

وينقل ابن عساكر طريقة صحيحة للجمع بين هذه العلوم؛ لئلا يحصل الاختلال في الأخذ والعمل بها، فينقل عن حاتم الأصم، قوله: "الكلام أصل الدين، والفقه فرعه، والعمل ثمرُه، فمن اكتفي بالكلام دون الفقه والعمل تزندق، ومن اكتفي بالعمل دون الكلام والفقه ابتدع، ومن اكتفى

---

(١) ينظر: تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الأشعري، ابن عساكر، ص٣٣٤.

(٢) شعب الإيمان، البيهقي، ١/ ١٨١.

(٣) طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت:٧٧١هـ)، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي ود. عبد الفتاح محمد الحلو، دار هجر، القاهرة- مصر، ط٢، ١٤١٣هـ، ٢/ ٢٧٨.

(٤) طبقات الشافعية الكبرى، السبكي ٢/ ٢٣١.

بالفقه دون الكلام والعمل تفسق، ومن تفنن في الأبواب كلها تخلص"[١].

وأما حجة المانعين بعدم وجود علم الكلام في الكتاب والسنة، فإنّ هذا من حيث التصريح به صحيح، أما من حيث التأصيل، ففيه نظر؛ فالقرآن والسنة هما أصل تأسيس علم الكلام، إلا أنّه لم يدوّن على ما نراه اليوم، إلا متأخرا عن زمن التنزيل، فإنّ علم الكلام لم يظهر كعلمٍ له أصوله وقواعده، ولم يكن قد اتّضحتْ معالمُه، إلاّ بَعدَ أنْ أخذ النّظر العقليّ في العقائد الدّينيّة ينتشر، وذلك في حدود المائة من الهجرة النبوية[٢]، وهذا ما أشار إليه ابن عساكر حينما ذكر بأنه قد بدأ التأسيس التّنظيريّ لعلم الكلام، وهو وإن كان مُفرّقًا، لكنّه أشبه بالسّيل الذي يبدأ بقطرات، ثم يتجمّع، ثم بعد ذلك يطبق الأرض[٣].

وأما دعوى أنّ هذا العلم من علوم البدعة، فيجيب الإمام النووي عن هذا الإشكال من خلال تقسيم البدعة إلى أقسام: منها الجائز، ومنها الممنوع- ضمن تقسيم الأحكام الشرعية الخمسة- فيقول: "البدعة خمسة أقسام: واجبة، ومندوبة، ومحرمة، ومكروهة، ومباحة، فمن الواجبة: نظم أدلة المتكلمين؛ للرد على الملاحدة المبتدعين، وما أشبه ذلك"[٤].

فعلم الكلام المذموم هو الصارف عن كتاب الله تعالى وسنة نبيه-ﷺ-؛ لِما فيه من فلسفات مذمومة لا تندرج تحت أصل اعتقادي، وهذا هو الذي ينبغي أن يحمل عليه نهي الأئمة عن الاشتغال به، فعلم الكلام المذموم: هو الكلام على مثل طريقة الفلاسفة الماديّين، أو ممّن جعلوا المرجع هو العقل فقط، وتركوا النّقل الصحيح، مع تفريغ هذا العلم من مضمونه الحقيقيّ، إضافة إلى كثرة المتطفلين فيه من غير المختصين، حتى وصفهم الجاحظ بقوله: "وصناعة الكلام كثيرة الأدعياء...، ولدعيّ القوم من العجز ما ليس لصحيحهم، ولرديّ الطبع في صناعة الكلام من ادّعاء

(١) تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الأشعري، ابن عساكر، ص٣٣٤.

(٢) ينظر: مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم، أحمد بن مصطفى بن خليل، عصام الدين طاشْ كُبْري زَادَهْ (ت: ٩٦٨هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط١، ١٤٠٥- ١٩٨٥م، ١٤٤/٢.

(٣) ينظر: تاريخ دمشق، ابن عساكر، ٩٩/٧٢.

(٤) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان، ط٢، ١٣٩٢هـ، ٦/ ١٥٤.

المعرفة ما ليس للمطبوع عليها منهم"[١].

وقد ذكر ابن حجر بأنّ هناك توسع في المتأخرين عن القرون الثلاثة الأولى في أمور أنكرها الأئمة، حتى مزجوا مسائل الدين بكلام اليونان، وجعلوا كلام الفلاسفة أصولا يرجعون إليه وإن خالفته الآثار بالتأويل ولو تكلفا، وزعموا بأنّ ما رتبوه هو أشرف العلوم وهو أولاها بالتحصيل، وزعموا بأنّ مَن لم يستعمل مصطلحاتهم فهو جاهل[٢].

فالنهي ليس منصبا لذاته إنما لغيره، فعند وجود المقتضي للتكلم بعلم الكلام، فلا خلاف في جوازه، يقول الإمام الجويني: "لو بقي الناس على ما كانوا عليه، لم نؤمر بالاشتغال بعلم الكلام، أما الآن فقد كثرت البدع فلا سبيل إلى ترك أمواج الفتن تلتطم"[٣].

وقد قال ابن عساكر: فإذا وُجد من يقول بتجسيم الذات العليا أو بالتكييف، فحينئذ يُسلك طريق المتكلمين، فإذا أمِنوا من هذا، فإنهم رأوا بأنّ السّكوت أسلم، وعليه فالموحّد ما دام أنه سالكًا محجّة التّنزيه آمنًا عليه في عقيدته من لجّة التّشبيه، فهو ليس بمحتاج إلى الخوض في الكلام؛ لسلامة عقيدته من هذه الأباطيل، ولكن إذا ما تكدّر صفاء العقيدة بكدورة التجسيم أو التّكييف أو التّعطيل، فحينئذ لا بدّ من تصفية القلب من الكدر علم الكلام[٤].

أما ما ورد عن الأئمة الأربعة–رحمهم الله– من النهي في الاشتغال بهذا العلم، فهذا محمول على كلام أهل البدع، بل قد ورد عن الأئمة الأربعة أنفسهم الاشتغال بعلم الكلام الذي فيه نفس المعنى الذي نقصده، من كون علم الكلام حارسا يقظا على ثغور الإسلام، فهذا الإمام أبي حنيفة– رحمه الله– كان يخاصم أهل الجدل، وقد رحل في سبيل ذلك أكثر عشرين مرة إلى البصرة؛ ليردّ

---

(١) الرسائل، عمرو بن بحر بن محبوب الشهير بالجاحظ (ت: ٢٥٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة– مصر، ١٣٨٤هـ – ١٩٦٤م، ٢٤٨/٤.

(٢) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، دار المعرفة، بيروت– لبنان، ١٣٧٩هـ، ١٣/ ٢٥٣.

(٣) نهاية المطلب في دراية المذهب، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني (ت: ٤٧٨هـ)، تحقيق: د. عبدالعظيم محمود الدّيب، دار المنهاج، بيروت– لبنان، ط١، ١٤٢٨هـ – ٢٠٠٧م، ١٧/ ٤١٧.

(٤) ينظر: تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الأشعري، ابن عساكر، ص٣٨٨–٣٨٩.

أصحاب الخصومات، بل إنّه كان يأمر ولده حمادًا بأن يطلب علم الكلام، وكان يلحّ عليه في ذلك، ويقول له: "يا بني تعلم الكلام؛ فإنّه الفقه الأكبر"(١).

وأما الإمام مالك–رحمه الله– فقد أثنى على شيخه عبد الله بن يزيد بن هرمز– وهو من المتكلمين–، فقد ساق البيهقي بسنده عن الإمام مالك–رحمه الله– ثناءه عليه، بقوله: "وكان بصيرًا بالكلام، وكان يردّ على أهل الأهواء، وكان من أعلم النّاس بما اختلفوا فيه من هذه الأهواء"(٢).

وذكر ابن عساكر فصلاً ردّ فيه على من اعتقد ببدعية علم الكلام، فحينما ذكر فيه بأنّ الإمام الشافعي– رحمه الله– كان يكره الكلام من أهل الأهواء، فردّ هذه الدعوة بأنّ علم الكلام الذي يوافق كتاب الله تعالى وسنة رسوله–ﷺ–، والذي يوضح حقائق أصول الاعتقاد عند بروز الفتن العقدية، فهو من هذه الجهة علم مشروع عنده ومحمود، فقد كان الإمام الشافعي يحسن علم الكلام ويتقنه، حتى بلغ فيه مبلغًا عظيمًا، بل إنّه قد روي عن الإمام الشافعي–رحمه الله– أنه قد ناظر القدريّ حفص الفرد في مسائل خلق القرآن والقدر(٣).

ولعلّ من أسباب ترك الإمام الشافعي– رحمه الله– المناظرة في علم الكلام؛ أنّه خشي أن يحلّ الجدل محل الكتاب والسنة النبوية، خصوصًا وأنّ علم الكلام في وقته كان على طريقة المعتزلة الذي فيه من المبالغة في استخدام العقل فِي مسائل العقيدة، فكان يخشى من تحوّل مباحث العقيدة، إلى مباحث فلسفية معقدة وشائكة.

ويعلق الشيخ أبو زهرة عن موقف الإمام الشافعي هذا، بقوله: "وليس الشافعي العاقل هو الذي ينهى عن أمر لا يعرف موضوعه ولا يتصوّره، إذ الحكم على شيء فرع عن تصوّره"(٤).

وقد أجاب القاضي عبد الجبار المعتزلي نهي العلماء عن الخوض في علم الكلام، بقوله: فإن قيل: إنه يروى عن كثير من العلماء نهيهم عن الخوض في المباحث الدقيقة لعلم الكلام.

وجوابه: أنّ من يروى عنه ذلك عنه، فهو محمول على إذا ما عدل عمّا لم يكلّف به إلى ما يكثر نفعه، لا أنّهم نهوا حقيقة عن بيان الحقائق الدينية، أو حلّ الشُّبَهِ وَكشف الأدلة في ذلك.

---

(١) أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة، محمد الخميس، ص١٥٩.

(٢) شعب الإيمان، البيهقي، ١/ ١٨٢.

(٣) ينظر: تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الأشعري، ابن عساكر، ص٣٣٩.

(٤) الشافعي حياته وعصره آراؤه وفقهه، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي– القاهرة، ١٩٧٨م، ص١٣٨.

ثم يقول: وإنْ قيل: إنّ عبارات أهل الكلام لم توجد في كلام النّبيّ -ﷺ- وأئمة السّلف.

فالجواب: إنّ الحاجة قد اشتدت إلى ذلك؛ وذلك لاختلاط عدد غير قليل من الملحدين بأهل الإسلام، فتكون طريقة أهل الكلام هي لنصرة الإسلام وأهله، وهي طريقة معلومة عند العلماء[١].

وعلى ما تقدم يمكن وضع ضوابط للاشتغال بعلم الكلام، وهي:

١- إن علم الكلام يستحب عند الحاجة، ويجب أن يؤخذ منه بقدر الحاجة، وأن يقتصر فيه على الجليّ الظاهر.

٢- عدم التعمق في الأبحاث والتفريعات التي تشتت العلوم والأذهان، أو مما فيها خفاء في المصطلحات، أو مما لا ينبني عليها عمل عقدي، أو حكم شرعي؛ فالتكلف منهي عنه شرعا.

٣- ضرورة تنقية ما دخل إلى علم الكلام مما ليس منه من الفلسفات والبدع.

٤- أن لا يتكلم من لا يحسن علم الكلام؛ لئلا يزيغ.

والملحظ هنا أنه عند التدقيق في هذه الأقوال وأزمنتها وسياقها نجد أنّ الخلاف في أصل نشأة علم الكلام هو خلاف لفظي، فالتوسع في علم الكلام، وما دخل فيه مما ليس منه من مباحث فلسفية مما لا يمت إليه بصلة، فهذا مما ينبغي أن يَرِدَ فيه المنع، لا أن يُرَدُّ أصل هذا العلم الكبير، الذي كان وما زال يأتي بثماره ويحقق مقاصده، من خلال محورين، هما: محور نصرة العقيدةَ بإثبات العقائد الإسلامية بالأدلة اليقينية، ومحور إبطال ودفع الشبه عن هذه الثوابت.

الخاتمة

الحمد لله وكفى، والصلاة والسلام على النبي المصطفى، وعلى آله وصحبه ذوي الوفى، وبعد:

فهذه خاتمة البحث وفيه بعض النتائج التي توصلت إليها، ولعل أبرزها:

١-إذا نظرنا إلى مقاصد هذا العلم وفوائده، فهو يدعو إلى الترقي من التقليد إلى أعلى درجات اليقين، وفيه إقامة الحجة وإيضاحها، وإلزام المعاندين، وهو العلم الذي فيه حفظ لقواعد الدين عن أن تدخلها شبهات المبطلين، كما أنه أساس العلوم، وإليه يُرجع ويؤول، كما أنّ عليه يبنى صحة الاعتقاد، وبِه يُرجى قبول الأعمال، والغاية من ذلك كله الفوز بسعادة الدارين.

---

(١) ينظر: فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة، عبد الله بن أحمد بن محمود الكعبي البلخي (ت: ٣١٩هـ)، والقاضي عبد الجبار بن أحمد بن الهمذاني الأسدآبادي (ت: ٤١٥هـ)، تحقيق: فؤاد سيد، الدار التونسية- تونس، ط١، ١٣٩٣هـ- ١٩٧٤م، ص١٨٤-١٨٥.

٢-إنّ تعدد الآراء في تعريف علم الكلام نتج عن الاختلاف في رؤية هذا العلم ونشأته والمشارب الكلاميّة، فمنهم من يعرّفه باعتبار ذاته، ومنهم من يعرّفه باعتبار فائدته، ومنهم من يعرّفه باعتبار موضوعه أو غايته.

٣-ضرورة معرفة أسباب ونشأة علم الكلام، فهذا مما ينفع في إعطاء حكم واضح عنه، لا سيما إذا ما نظرنا إلى موضوعه وغايته ومقصده، فأصل هذا العلم متجه إلى المحاججة مع الأمم التي دخلت في الإسلام، ولكن السلبية أنه جُعل في غير محله، فبدل أن يكون سلاحا موجها على غير المسلمين، فكان أداة للجدال والخصومة بين المسلمين.

٤-إنّ القائلين بتحريم الاشتغال بعلم الكلام، كانت لهم وجهة نظر في ذلك؛ فالنظرة إلى علم الكلام عندهم: أنّه علم ليس له أصل شرعي، لا سيما مع انتشار أهل الأهواء والبدع، أو ممن حمله وهو ليس أهلا له، وكذا مع اختلاطه ببعض الفلسفات الفاسدة، البعيدة عن التصورات الإسلامية، ولا سيما قبل تنقيحه وتنقيته من هذه الفلسفات، وكذا الإغراق في جزئياته، مما لا فائدة فيها في علم العقائد، ومما لا يسعه دليل سمعيّ أو عقليّ، أو تكفير الآخرين، حتى خرج عن أصله الذي ينبغي أن يعمل لأجله.

٥-إنّ القائلين بجواز الاشتغال بهذا العلم نظروا إلى هذا العلم من زاوية أخرى غير التي نظر إليها المانعون، ألا وهي أنّ علم الكلام هو الذي يمثل علم العقيدة، وكذا هو الحارس عليها من أيّ شائبة تدخل عليه، وفوائده جمةٌ؛ ولهذا اختلف الحكمان فيه.

٦-إنّ الخلاف في حكم الاشتغال بعلم الكلام خلاف لفظي، لا سيما إذا استطعنا الجمع بين الآراء المتناقضة في الظاهر؛ بحمل كل من المجيز والمانع على الزمن، أو الحال الذي صدر فيه الحكم، فالحكم على الشيء فرع عن تصوّره.

٧- ضرورة تقنين الخلاف بين المسلمين، بفهم نصوص الشرع، وأقوال العلماء، وتنزيلها على زمنها وسياقها، فكما أنّ الفتوى تتغير زمانا ومكانا، فكذا الاشتغال بعلم الكلام قد يقال فيه مثل هذا.

٨- إنّ سبب نفرة بعض المسلمين من علم الكلام هو التعسف في الجدل السياسيّ وإدخاله في علم الكلام، ونقله من كونه حارسا لثوابت الدين، إلى علم يتحارب به المسلمون فيما بينهم.

٩- لا يُذم علم الكلام مطلقا لا سيما إذا ما كان حامله متسلحا بعلوم الكتاب والسنة.

التوصيات:

١- ضرورة تنقية علم الكلام؛ بإزالة ما دخل فيه مما ليس منه، واستخدام أساليب ومناهج جديدة في عرضه، وإيجاد مساحة مشتركة؛ لجمع كلمة المسلمين، وتقليل الخلاف؛ للانطلاق بمشروع حضاري يعيد للأمة مكانتها بين الأمم.

٢- ضرورة فرز المصطلحات، وإزالة الإشكال عنها، كمصطلح علم الكلام؛ بما يُمَكِّن في فهم العلوم في ضوء السياق الذي جاءت به والمناسبة التي قيلت فيها هذه المصطلحات.

٣- ضرورة عزل علم الكلام عن التعصب، وعن القضايا السياسية، التي بسببها قد يُوجد اتهام المخالف، مما قد يؤول إلى اتساع فجوة الخلاف بين المسلمين.

المصادر والمراجع:

بعد القرآن الكريم:

١- إحصاء العلوم، أبو نصر محمد بن محمد الفارابي (ت: ٣٣٩هـ)، دار الهلال، ط١، ١٩٩٦م.

٢- إحياء علوم الدين، محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت: ٥٠٥هـ)، دار المعرفة، بيروت- لبنان، د. ط، ١٤٠٢- ١٩٨٢م.

٣- آداب الشافعي ومناقبه، ابن أبي حاتم عبد الرحمن بن محمد بن الرازي (ت: ٣٢٧هـ)، تحقيق: عبد الغني عبد الخالق، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

٤- أسنى المطالب في شرح روض الطالب، زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري (ت: ٩٢٦هـ)، تحقيق: محمد تامر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٠م.

٥- أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة، محمد بن عبد الرحمن الخميس، دار الصميعي، السعودية، د. ط. ت.

٦- الاعتصام، إبراهيم بن موسى بن محمد الشاطبي (ت:٧٩٠هـ)، تحقيق: د. محمد الشقير، وآخرون، دار ابن الجوزي، السعودية، ط١، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

٧- البرهان في علوم القرآن، محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: ٧٩٤هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، ط١، ١٣٧٦هـ - ١٩٥٧م.

٨- تاريخ المذاهب الإسلامية في السياسة والعقائد وتاريخ المذاهب الفقهية، محمد أبو زُهرة (ت:١٣٩٤هـ)، دار الفكر العربي، القاهرة- مصر، ٢٠٠٩م.

٩- تاريخ بغداد، أحمد بن علي بن ثابت ابن مهدي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت- لبنان، ط١، ١٤٢٢هـ- ٢٠٠٢م.

١٠- تاريخ دمشق، علي بن الحسن بن هبة الله المشهور بابن عساكر (ت: ٥٧١هـ)، تحقيق: عمرو العمروي، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

١١- تبسيط العقائد الإسلامية، حسن محمد أيوب (ت: ١٤٢٩هـ)، دار الندوة الجديدة، بيروت- لبنان، ط٥، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

١٢- تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الأشعري، ابن عساكر علي بن الحسن بن هبة الله (ت: ٥٧١هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت- لبنان، ط٣، ١٤٠٤هـ.

١٣- تشنيف المسامع بجمع الجوامع، محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: ٧٩٤هـ)، تحقيق: د. سيد عبد العزيز، ود. عبد الله ربيع، مكتبة قرطبة، ط١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

١٤- تلبيس إبليس، عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، دار الفكر، بيروت- لبنان، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

١٥- جامع بيان العلم وفضله، يوسف بن عبد الله ابن عبد البر بن عاصم القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبو الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، السعودية، ط١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

١٦- الجواهر المضية في طبقات الحنفية، محيي الدين عبد القادر بن محمد بن نصر الله الحنفي (ت: ٧٧٥هـ)، مير محمد كتب خانه، كراتشي- باكستان، د. ط. ت.

١٧-دراسات في الفرق والعقائد الإسلامية، د. عرفان عبد الحميد، مطبعة الإرشاد، بغداد- العراق، ط١، ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م.

١٨- ذمّ الكلام وأهله، عبد الله بن محمد الأنصاري الهروي (ت: ٤٨١هـ)، تحقيق: عبد الرحمن عبد العزيز الشبل، مكتبة العلوم والحكم- المدينة المنورة، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

١٩- رسالة التوحيد، الإمام محمد عَبْدُه (ت: ١٩٠٥م)، تقديم د. محمد عمارة، دار الشروق، القاهرة- بيروت، ط١، ١٤١٤هـ- ١٩٩٤م.

٢٠- الرسائل، عمرو بن بحر بن محبوب الشهير بالجاحظ (ت: ٢٥٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة- مصر، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.

٢١- سير أعلام النبلاء، محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٣، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

٢٢- الشافعي حياته وعصره آراؤه وفقهه، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي- القاهرة، ١٩٧٨م.

٢٣- شرح السنة، الحسين بن مسعود بن محمد بن الفرّاء البغوي (ت: ٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ومحمد زهير الشاويش، المكتب الإسلاميّ، دمشق- بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م.

٢٤- شرح العقائد النسفية، سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (ت: ٧٩١هـ)، تحقيق: علي كمال، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، ٢٠١٤م.

٢٥- شرح المقاصد في علم الكلام، سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (ت: ٧٩١هـ)، دار المعارف النعمانية- باكستان، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

٢٦- شعب الإيمان، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: د. عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد –الرياض، ط١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

٢٧- طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت:٧٧١هـ)، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي دار هجر، القاهرة- مصر، ط٢، ١٤١٣هـ.

٢٨- العقيدة الإسلامية ومذاهبها، د. قحطان عبد الرحمن الدوري، ناشرون، بيروت، ط٥، ١٤٣٧هـ- ٢٠١٦م.

٢٩- العواصم من القواصم، محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري المالكي (ت: ٥٤٣هـ)، تحقيق: د. عمار طالبي، مكتبة دار التراث، مصر، د. ط. ت.

٣٠- العواصم والقواصم في الذّبّ عن سنة أبي القاسم، محمد بن إبراهيم القاسمي ابن الوزير (ت:٨٤٠هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٣، ١٤١٥هـ- ١٩٩٤م.

٣١- الفتاوى الحديثية، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري (ت: ٩٧٤هـ)، د. ط. ت.

٣٢- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، دار المعرفة، بيروت- لبنان، ١٣٧٩هـ.

٣٣- الفَرق بين الفِرق، عبد القاهر بن طاهر البغدادي (ت: ٤٢٩هـ)، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، مطبعة المدني، القاهرة، د. ط. ت.

٣٤- فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة، عبد الله بن أحمد بن محمود الكعبي البلخي (ت: ٣١٩هـ)، والقاضي عبد الجبار بن أحمد بن الهمذاني الأسدآبادي (ت:٤١٥هـ)، تحقيق: فؤاد سيد، الدار التونسية- تونس، ط١، ١٣٩٣هـ- ١٩٧٤م.

٣٥- الفقه الأكبر، أبو حنيفة النعمان بن ثابت (ت:١٥٠هـ)، مكتبة الفرقان، الإمارات العربية، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

٣٦-قواعد العقائد، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت: ٥٠٥هـ)، تحقيق: موسى محمد علي، عالم الكتب، بيروت – لبنان، ط٢، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

٣٧-المجموع شرح المهذب، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النّووي (ت: ٦٧٦هـ)، دار الفكر، بيروت، ١٤١٧هـ- ١٩٩٦م.

٣٨- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله-ﷺ-، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي- بيروت، د. ط. ت.

٣٩- معالم المنهج الإسلامي، د. محمد عمارة، دار الشروق، القاهرة - مصر، ٢٠٠٩م.

٤٠- مفتاح السعادة ومصباح السيادة، أحمد بن مصطفى بن خليل، عصام الدين طاشْ كُبْري زَادَهْ (ت: ٩٦٨هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط١، ١٤٠٥- ١٩٨٥م.

٤١- مقدمة ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد ابن خلدون (ت: ٨٠٨هـ)، د. ط. ت.

٤٢- الملل والنحل، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني (ت: ٥٤٨هـ)، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت- لبنان، ١٤٠٤هـ.

٤٣- مناقب الشافعي، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: السيد أحمد صقر، مكتبة دار التراث، القاهرة، ط١، ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م.

٤٤- المنقذ من الضلال والموصل إلى ذي العزة والجلال، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي (ت: ٥٠٥هـ)، تحقيق: د. عبد الحليم محمود، دار الكتب الحديثة، القاهرة- مصر، د. ط، ١٣٨٨هـ- ١٩٦٨م.

٤٥- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان، ط٢، ١٣٩٢هـ.

٤٦- المواقف، عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي (ت: ٧٥٦هـ)، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، دار الجيل، بيروت- لبنان، ط١، ١٩٩٧م.

٤٧- نشأة الفكر الفلسفي في الإسلام، د. علي سامي النشار، دار المعارف، القاهرة- مصر، ط٩، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.

٤٨- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي، (ت: ١٠٠٤هـ)، دار الفكر، بيروت، ط أخيرة، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.

٤٩- نهاية المرام في علم الكلام، الحسن بن يوسف بن المطهر الأسدي (ت: ٧٢٦هـ) تحقيق: فاضل العرفان، مؤسسة الصادق، قُم- إيران، ط٢، ١٣٨٨هـ.

٥٠- نهاية المطلب في دراية المذهب، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني (ت: ٤٧٨هـ)، تحقيق: د. عبد العظيم محمود الدّيب، دار المنهاج، بيروت- لبنان، ط١، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.